

## قرارات

### وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٠٠١/٦/١١

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة الداخلية للجمعيات  
التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات اللوائح الداخلية  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى ؛

وعلى مذكرة قطاع الرقابة والتوزيع (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى)  
المؤرخة ٢٠٠١/٥/٢٨ ؛

### قرر:

المادة الاولى - تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية فى جمعية واحدة  
تسمى الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالحكومة بمحافظة بورسعيد ، وهى :

(١) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بجمارك بورسعيد .

(٢) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بوزارة العدل بمحافظة بورسعيد .

(٣) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بضرائب بورسعيد .

(٤) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتأمينات الاجتماعية بمحافظة بورسعيد .

المادة الثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى وقطاع الرقابة والتوزيع  
بالوزارة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥  
ولوائحه المشار إليها .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور/ حسن خضر